

شرح مختصر التحرير للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 64

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد - 00:00:00

وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى وصيغته صيغة العموم ولم يذكر المصنف رحمه الله تعالى هل العموم له صيغة؟ ام لا بما عرفنا ان العموم نوع من انواع الكلام والقرر - 00:00:24
ان الكلام انما يصدق على اللفظ والمعنى معا. وانما يريد السؤال هل العموم له صيغة ام لا؟ عند من حمل الكلام على المعنى النفسي اما من قال بان الكلام ومذهب السلف - 00:00:42

هو اللفظ والمعنى وحينئذ لا يريد السؤال. ولو قيل لعموم صيغة وللامر صيغة وللنهاي صيغة. مع اثبات ان ان لفظ يعني مصدقه لا اشكال فيها. لا لا اشكال فيها. هنا قال وصيغته - 00:00:57

يعني اللفظ الذي يدل على على العموم استقراء لسان العرب قال محصور في اشياء يختلفون في بعضها ويتفقون على على بعضها.
ومنهم من افرد صيغ العموم بالتصنيف وصيغته يعني الصيغة التي يحكم عليها بكونها تدل على على الاستغرار - 00:01:15
يعني يصدق عليه حده حد العام. قال اسم شرط واستفهام يعني وسم الاستفهام ذكر انه معين وهم اسماء الشرط واسماء الاستفهام
والبحث فيهما من حيث تحديد نوعية اسم الشرط وما يعمل وما لا يعمل انما نبحث في فن النحو. وانما يذكرون هنا يعدون الاسماء
فقط. هذه تدل على - 00:01:39

او لا وينظرون فيها من جهة اخرى من حيث المعنى. تصدق على العاقل او غير العاقل ونحو ذلك. لأن الاشخاص قد يكون من العقلاء
قد يكون من غير من العقلاء نجد العموم في الاشخاص عموم العقلاء وعموم في غيرهم هذا الذي ينظر فيه الاصوليون - 00:02:06

وما عدا ذلك فالنظر يكون في في كتب النحو قال اسم شرط احترازا عن الحرف الشرط انه لا يدل على معنى لماذا؟ لانه حرف
والحرف كلمة دلت على معنى في غيرها - 00:02:25

اما ما يدل على معنى في نفسه فهو الفعل او او الاسم. والاسم شرط اذا خرج به حرف الشرط واستفهام اسم استفهام كذلك خرج به
حرف حرف الاستفهام كهل والهمزة ونحوها - 00:02:41

قال كمن في عاقل يعني كمن هذي قد تكون اسم شرط قد تكون اسم استفهام. قال في عاقل يعني في غالبيها انما تستعمل فيه في
العقل يعني ما يقابل العاقل - 00:03:00

لا يعبر عنه بمن وهذا في الغالب وهذا فيه في الغالب ان كان بعضهم يرى انه لا يعبر بي بالعقل لأن من حينئذ جاء استعمالها في حق
البال جل وعلا - 00:03:16

ومعلوم عاقل هو المتصل بصفة العقل. وهذه الصفة لم تثبت لله عز وجل. حينئذ يتوقف فيها من حيث المعنى واما من حيث اللفظ
ايتوقف فيها من حيث اللفظ ولا تثبت ولا لا تنفي. حينئذ لا يقال بشأن الباري جل وعلا ان من - 00:03:30

تفيد العاقل اذا هو عاقل لماذا؟ لأن هذا وصف لم يرد به كتاب ولا ولا سنة. ولا نثبت من الاسماء ولا من الصفات انما جاء التصريح به
بالكتاب والسنة. ولذلك بعضهم عبر عن من هنا انها لعالم. يعني تستعمل في العالم - 00:03:48

ولا شك ان الباري جل وعلا متصل بصفة العلم وهو عالم وكذلك هو عالم حينئذ لا اشكال فيه. اذا كمن في عاقل وعبر بعضهم العالى

من اجل ان تعم الباري جل وعلا. نحو قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا. هذه شرطية - 00:04:07
ومن يتق الله يجعل له مخرجا. من هذه اسمه شرط هي في محل رفع موتدا هنا لأن الفعل متعد وسوف مفعوله. هل يريد ان تكون
في محل رفع مبتدأ في محل رفع مبتدأ. وهنا - 00:04:28

في الاشخاص في الازمان وفي الاماكن والبقاء على ما مر ببيانهم. كل شخص يحصل منه هذا الوصف وهو التقوى نريد ان نترتب
عليه ماذا؟ الجواب يجعل له مخرجا. ويرزقه من حيث لا يحتسب. ومن يتوكلا على الله فهو حسبي. كسابقها اي - 00:04:43
من هنا شرطية. ومن عمل صالحًا فلنفسه كذلك هي شرطية. وتقول بالاستفهام من الذي عندك؟ من الذي عندك حين يقول هذا
استفهامية وهي تقييد العموم قوله من يتق الله واضح العموم فيه. ان الاشخاص - 00:05:03
الذين اتسموا بصفة التقوى متعددون. حينئذ لا اشكال فيه. لكن من الذي عندك؟ تقول الجواب زيد حينئذ كيف يكون الاستفهام مفيدا
للعموم؟ قل نعم هو مفيد للعموم لماذا؟ لانه مستغرق فحينئذ بقطع النظر عن الجواب من الذي عندك - 00:05:23
على زيد وبكر ومحمد كل شخص يصدق عليه من الذي عندك او لا؟ اذا حصل العموم صار اللفظ من حيث الدلالة صادقا على غيري
محصور وهذا وجه العموم. اما الجواب فلا يخص هذا اللفظ - 00:05:41

وما في غيره ما سواء كانت شرطية او استفهامية في غيره يعني في غير العاقل. تستعمل فيه في الجمادات ونحوها نحو قوله تعالى
ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسى له من بعده وما عند الله خير للابرار - 00:05:56
وما عند الله خير للابرار. هذه والذي وما عند الله خير للابرار ما هذه الصفة المميزة ليست شرطية اين الاية هذه؟ وما عند الله خير للابرار
موصول هذى ليست شرطية وتقول بالاستفهام ما الذي عندك؟ ما الذي عندك؟ يقال فيه ما قيل فيما سبق. قال واستعمال من -
00:06:17

في من يعقل وما فيما لا يعقل شائع قد ورد بالكتاب والسنة وكلام عرب. هذا هو الشائع وهو الغالب وقيل تكون ما لم يعقل ولم ي
يعقل في الخبر الاستفهام يعني قد تستعمل من لغير العاقل وقد تستعمل ما - 00:06:45
العقل يستعمل ما ما في العاقل وهذا وارد لكنه على قبيلته. ولذلك نقول من للعقل في الغالب الاعجم. الا اذا جاء استعمالها فينظر فيه
لمعنى او لنكتة ونحو ذلك وال الصحيح الاول يعني انها لا تخرج من عن العاقل ولا تخرج ما عن غير العاقل. الصواب انه قد تخرج لكنه
على قلة. لذلك - 00:07:06

قال تعالى فانکحوا ما طاب لكم من النساء فانکحوا ما ما هذه؟ قال لغير العاقل ها وهذا للعاقلة للعقل ولا شك. اذا استعملت هنا وان
قيل بان المراد هنا الصفات لكن الاصل فيها اشخاص هذا الاصل فيها - 00:07:31

قال ابن قاضي الجبل وغيره من وما في الاستفهام للعموم كذلك فاذا قلنا من في الدار حسن الجواب بواحد. فيقال مثلا زيد من في
الدار حسن الجواب واحد. زيد وهو مطابق للسؤال. واستشكل ذلك قوم - 00:07:50

كيف يكون الجواب خاصا وهو زيد؟ ثم ندعى بان الموصول هنا بان الاستفهام هنا للعموم. والعموم هو اللفظ المستغرق لما يصلح له
وهنا غير غير مستغرق. جوابه ان العموم هنا انما هو باعتبار حكم الاستفهام. حكم الاستفهام - 00:08:10

لا باعتبار الكائن في الدار حكم الاستفهام يعني اللفظ نفسه او محتمل فهو محتمل اين زيد؟ ما الذي عندك؟ من عندك يتحمل زيد
وبكر وعمرو فكل انسان كل شخص يتحمل ان يكون هو داخل تحت هذا هذا اللفظي اما الواقع في الدار هذا - 00:08:30

ولا شك فيه. وانما هذا يكون ماذا؟ يكون باعتبار متعلق الجواب. لا متعلق السؤال. ففرق بينهما. يعني النظر يكون في السؤال لا
الجواب والاحتمال هنا والتعدد وعدم الحصر باعتبار السؤال لا باعتبار الجواب. ولذلك قال - 00:08:50

جوابه ان العموم انما هو باعتبار حكم الاستفهام لا باعتبار الكائن في الدار فالاستفهام عم جميع الرتب. فالمستفهم عم بسؤاله كل
واحد يتصور كونه في الدار اذا نقطع النظر عن عن الجواب فلا يشكل علينا الجواب بأنه خاص وزيد ونقول اين زيد اين او من في
الدار - 00:09:08

من في الدار لم يقل هذا لا يفيد العموم قل لا العبرة بماذا؟ باللفظ نفسه الذي وقع فيه في السؤال. حينئذ صدق عليه بأنه لفظ

مستغرق يدخل تحته بلا حصر بلا حصن قال فالمستفهم - 00:09:33

عم بسؤاله كل واحد يتصور كونه في الداني فالعلوم ليس باعتبار الواقع الذي دل عليه السؤال. بل باعتبار الاستفهام واحتتماله على كل الرتب الم-tone. هكذا قال وهو الصحيح. مسلم له في - 00:09:50

لذلك ولذلك أكثر أهلأصول على أن استفهامات هذه تعتبر من صيغ العموم ولا اشكال فيه. قال ومن صيغ العموم أيضاً فين وهي للمكان وان كذلك وحيث للمكان فلمكان ان يراجعة للثلاث - 00:10:10

نحو قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم. هذه مكانية وقوله تعالى اينما تكونوا يدرككم الموت وهذا بالجزاء وتقول مستفهمها اين زيد؟

اين زيد في الدار في البيت في المسجد حينئذ نقول الجواب خاص والسؤال عام. يعني الجواب هنا الاشكال كالاشكال السابق. فاين

زيد يصدق على كل مكان يتصور ان - 00:10:34

زيد فيه سواء كان على وجه الارض او كان على غير ذلك. ومتى وهي لزمان معين احتراز توهام هنا عن عن المعين نحو متى

طقم اقم في اي زمن تقم اقم؟ هذا فيه عموم لانه صلح ان يكون اي - 00:11:03

ثمانين داخل تحت اللفظ. متى تقم اقم؟ في قوله قوة قوله في اي زمن تقم اقم. اذا فيه عموم. ولا يقال متى طلت

الشمس؟ لأن زمن طلوعها غير مهم. زمن طلوعها غير غير مهم. اذا متى تستعمل في الزمن - 00:11:23

ليس كل زمن وانما في الزمن المهم لا الزمن المعين. لأن طلوع الشمس وغروب الشمس هذا في في معين. حينئذ لا يقال متى تطلع

الشمس ومتى تغرب الشمس؟ انما السؤال يكون بها - 00:11:43

عن المهمات يعني مبين؟ من الازمنة. من وغيره من الفاظ الشرط تقتضي عموم الاشخاص لا عموم الافعال. بدليل انه لو قال من دخل

داري من نسائي فهي طلاق من دخل داري من نسائي فهي طلاق - 00:11:57

دخلت مرة واحدة طلقت قال وقعت عليه واحدة دخلت مرة ثانية قلنا العموم هنا في الافعال انطلقت مرة ثانية ان قلنا لا عموم لها في

الافعال بالمرة الواحدة وقع الطلاق ويكتفي واضح هذا؟ فعموماً في الاشخاص - 00:12:19

لا في الافعال لا في الافعال هنا قال بدليل انه لو قال من دخل داري من نسائي فهي طلاق فدخلت واحدة مرتين لم تطلق الا واحدة

الا انه يقتضي وجود الجزاء عند اول - 00:12:40

لوجود الشرط وهذا مقرر في بابه من البحث في الشرطيات وهو ان متى يقع الجزاء عند اول مرة يقع يقع فعل الشرط كذلك

يعني اذا قال من جاءني اكرمه او على المثال الذي ذكره هنا - 00:12:57

من دخلت الدار فهي طلاق. اذا دخلت الدار فانت طلاق. حينئذ اول دخلة نقول وقع عليها الجزاء اذا لا تحتاج الى ان يتكرر بحيث انه

لا يصدق عليه الا اذا ماذا؟ اذا تكرم. قل هذا ليس من لسان العرب. ومن هنا اخذ اهل العلم - 00:13:19

من قوله صلى الله عليه وسلم فمن تركها فقد كفر انه لا يحتاج الى ماذا الى التكرار فمرة واحدة حصل الترك وقع عليه ماذا الجواب؟

واضح هذا؟ مثله. ان قلت تحتاج الى التكرار الترك - 00:13:41

اذ عمت في الافعال ونحن نقول لا عموم لها في الافعال وانما عموماً في ماذا؟ في الاشخاص. حينئذ كما اذا قيل من دخل الدار طالب

بدخول واحد يقع عليها الجزاء. ولا يتعدد الدخول - 00:13:58

الشأن كذلك في من قال بأنه لا يكرر الا اذا يكرر منه كان من غالبه قل هذا غلط. لا يدل عليه لسان العرب ولا يدل عليه الشرع كذلك

ماذا؟ لأن النص جاء فمن تركها فقد كفر فقد كفر. حينئذ يتربت الجزاء عند اول ترك. اذا ترك - 00:14:14

فرضوا واحداً صدق عليه. ثم جاء مؤكد بقوله فقد هذا للتوكيد. وفادت التحقيق. حينئذ نقول يصدق الكفر هنا بترك في فرض واحد

هو الصحيح وهو وهو الصحيح. حكى ابن حزم الاجماع على على ذلك. اذا الا انه يقتضي وجود الجزاء متى - 00:14:34

عند اول وجود الشرط ولا نشترط تكرار الشرط. بل متى ما وقع حينئذ وقع عليه الجزاء. انتبه لهذه الفائدة اما التكرار فلا يقتضيه الا

اذا فهم ان الشرط علة فان الاصل تربت الحكم على علته مثل ما سبق وان كنتم جنبا - 00:14:54

قلنا هنا جاء معلقاً على وصف الوصف هو علة ولا اشكال فيه انه يقتضي يقتضي التكرار فيلزم التكرار قوله تعالى في الآية السابقة

ان كنتم جنبا و هنا في من و نحوها و ان كنتم جنبا هناك شرط وليس باسم شرط اليه عوم - 00:15:15

لان ان حرف والكلام في ماذ؟ في اسماء الشرط. من عمل صالحه فلنفسه من عمل صالحه فلنفسه. مجرد عمل صالح واحد وما عداه لا يكون لنفسه او انه يلزم منه التكرار - 00:15:34

يلزم منه التكرار كلما عمل صالح فهو لنفسه. حينئذ هنا جاءت الفائدة من ماذ؟ من تعليق الجزء على ما يشعر بأنه علة الحكم وهو العمل الصالح. ولذلك وصف العمل بكونه صالح. ولا شك ان الصالح وصف صالح لأن يعلق عليه الحكم - 00:15:50

اذا هذا يقتضي التكرار. لماذا؟ لانه علق على شيء هو في معنى العلة. ومعلوم ان الحكم يدور مع علته وجودا عدما اذا افهم ان الشرط علة فان الاصل ترتب الحكم على علته فيلزم التكرار قوله تعالى - 00:16:10

من عمل صالحه فلنفسه فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره كذلك. واما الالفاظ الموضوعة لعموم الافعال فهي كل ومتى وما ومهما؟ ولو قال كلما دخلت فانت طالق اقتضي التكرار. اذا من اسماء الشرط - 00:16:30

ما يقتضي التكرار ومنها ما لا يقتضي التكرار. والمراد التكرار هنا في ماذ؟ في الافعال. اما الاشخاص انتهينا منه. لانه لفظ عام العام يدل على الاشخاص قطعا والبحث فيه في الافعال. حينئذ ما يدل او الالفاظ الموضوعة لعموم الافعال من اسماء الشرط ونحوها - 00:16:49

فهي كل ومتى وما ومهما. فلو قال كلما دخلت فانت طالق اقتضي التكرار. يعني اذا دخلت المرة الاولى وقعت عليها طلقة و اذا دخلت المرة الثانية طلقة والثالثة والرابعة انتهى اذا ومتى لزمان مبهم كما قال هنا - 00:17:09

قال وتقول في الاستفهام متى جاء زيد صباحا مثلا او في الصباح متى جاء؟ حينئذ اي زمن يصدق عليه انه يكون فردا من افراد متى جاء زيد. او لا يعني كأنكم في اي زمن جاء زيد وهذا عام - 00:17:33

واي للكل يعني للعقل ولدينه. اذا من اسماء الشرط ما يكون مختصا بالعقل ومنهم ما يكون مختصا بغير العاقل. ومنه ما يكون مشتركا. ولذلك قال للكل للكل ادخل ال هنا على على الكل وهو غلط عند النحات - 00:17:53

واي للكل اي هذه عامة فيما تظاف اليهم. يعني تنفيذ العموم من اي جهة؟ تفيد العموم باعتبار المضاف اليه. اما هي في نفسها هذى لا تفيد العموم بذاتها لانها ملزمة للاظافة فهي عامة فيما تظاف اليه من الاشخاص - 00:18:15

والازمنة والاماكنة والاحوال. الاحوال الاربعة التي او الخمسة التي تأتي بها صيغ العموم فهي عامة فيما تضاف اليه من الاشخاص مثل ماذا؟ اي ما امرأة نكحت نفسها اي ما امرأة هذا يصدق على ماذا - 00:18:40

على الاشخاص ايما امرأة نكحت نفسها هذا واضح ان العموم هنا في الاشخاص لا في الازمنة ولا في غيرها وانما في في الاشخاص اي زمان سرت فيه هذا واضح اي زمان اي مكان جلست فيه واضح انها باعتباري المكان - 00:18:57

اي حال كنت كنت معك اي فعل فعلت فعلت الى اخره. حينئذ يكون النظر هنا في معرفة العموم هل هو في الاشخاص؟ او في الازمان او في الاماكن والبقاء او في الاحوال والافعال باعتبار ماذا؟ باعتبار المضاف اليه. اما اي - 00:19:16

وحدها هذه لا تدل على شيء البتة. وانما يكون العموم باعتبار ما ما تضاف اليه. قال واي للكل يعني ان اي المضافة تكون للعقل وغير العاقل اما غير المضافة فلا - 00:19:36

فمن الاول العاقل قوله تعالى لعلم اي الحزبين احصى لما ليثوا امد حزبين هذا اشخاص المراد به الاشخاص قوله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت نفسها بغير اذن ولها ونكايتها باطل ايها امرأة من النظر لها - 00:19:53

المضاف اليه. ومن الثاني غير العاقل قوله تعالى ايما الاجلين قضيت فلا عدوان عليه. اجلين الزمن هذا غير عاقل غير عاقل. اذا اي تنازع للعقل وتنافر لغير العاقل. وتقوم بالاستفهام - 00:20:13

اي وقت تخرج هذا استفهام في اي زمن في اي زمن حينئذ صدقة وتصور فيه عدة ازمان قال ونعم من واي المضافة الى الشخص ضميرهما فاعلا او مفعولا. يعني قد يتعدى المضاعف. او قد يتعدى العموم عن المضاف الى ماذا؟ الى الفاعل والى المفعول به. فاذا - 00:20:30

كانت من لها فاعل. حينئذ افادت العموم في الفاعل. اذا كان لها مفعولا به. حينئذ افادت العموم في المفعول به وهكذا اعم من واي المضافة الى الشخص المضافة الى الشخص. تعم ماذا؟ ضميرهما يعني - 00:20:54

لمن تعم ضميرها واي مضارف الى الشخص تعم ضميرها متى؟ قال فاعلا كان يعني سواء كان فاعلا الظمير الظليل سواء كان فاعلا نحو قوله من قام منكم من قام منكم من قام منكم. الكاف هنا في المعنى فاعل - 00:21:16

بالمعنى فاعل. لأن الخطاب هنا منكم هو الذي اتصف بالقيام. فهو فاعل المصنف فاعلا المراد الفاعل ولو كان في المعنى لان الفاعل عند النحات وغيرهم بيانيين قد يكونوا اصلاحيا وقد يكون فاعلا في المعنى وهذا محل وفاق فيما - 00:21:39

كانت الصيغة تقتضي المشاركة. مثل قاتل زيد عمرا قاتل زيد عمران. زيد فاعل. وعمر مفعول به. والصيغة هنا تقتضي ماذا؟ ان الحدث الذي هو المقاتلة وقع من الاثنين ولا شك ان الفاعل في المعنى هو الذي اوجد الحدث. اذا قاتل زيد - 00:22:02

زيد اوجد قتلا وعمرا وقع عليه قتل وهو كذلك اوجد ماذا؟ اوجد القتل. ولذلك هنا نقول في هذا التركيب قاتل زيد عمرو يقول زيد فاعل صلاحا وهو مفعول به في المعنى. انه وقع عليه قتل وكذلك عمرا بالنصب. هذا مفعول به اصطلاحا وهو فاعل في في - 00:22:26

اذا لا يتبس عليك اطلاق ان الفاعل هنا انه يلزم منه ان يكون فاعلا اصلاحيا لا بل قد يكون في المعنى من قام منك كافون خطاب تعم او لا تعم قل تعم - 00:22:48

من اين اخذنا ذلك؟ من قام منكم؟ لان من هنا شرطية او استفهامية حينئذ نقول منكم هذا في المعنى فاعل. وان كان الفاعل الاصطلاحي اين هو ظمير مستتر يعود على من؟ لكنه في المعنى منكم - 00:23:05

هنا مثل عمران قاتل زيد عمران عمرا هو مفعول به في الاصلاح لكنه في المعنى فاعل. هنا الفاعل ظمير مستتر ومنكم الكاف فحصل العموم حصل العموم او ايكم قام ايكم هنا نقول فاعل في المعنى - 00:23:22

ايكم اكافل فاعل في المعنى او مفعولا يعني او كان الظمير ظمير من او ظمير اين مفعولا سواء كان مفعولا اصلاحيا او في المعنى ولا يتبس نحو قوله من اقمته منكم من اقمته ها الظمير هنا لا شك انه فاعل - 00:23:42

سلاما ولا اشكال فيه. من اقمته منكم فهو حر او ايكم اقمته ايكم مفعول به في المعنى وان كان المفعول اقمته كذلك هو في في الاصطلاح مفعولا به. اذا ايكم هنا اضيفت اي الى الكاف وهو مضارف اليه - 00:24:05

لكنه في المعنى هو مفعول به. لماذا؟ لان هو الذي وقع عليه القيام فهو حر قال فقاموا في السورة الاولى فقاموا في الصورة الاولى اي صورة الفاعل نعم. من قام منكم يعني في المثالين السابقين. قال من قام منكم فهو حر. من هنا شرطيا قلت مصونة لم اكمل الجملة - 00:24:28

من قام منكم فهو حر ايكم قام فهو حرم. فهذه الصورة الاولى التي وقع فيها الظمير. فاعلا قال فقاموا في الصورة الاولى. او اقامهم من اقمته منكم يعني وقع عليه القيام مني فهو حر. نعم او اقامهم الصورة الثانية وحينئذ تكون في المعنى هو مفعولا به - 00:24:54

قال ابن عراقي اذا افادنا بهذه الجملة ان ما تعلق بمن قد يكون كذلك مفيدا العموم سواء كان فاعلا او مفعولا به. سواء كان فاعلا في الاصطلاح او في المعنى او مفعولا به بالاصطلاح او او في المعنى. وكذلك - 00:25:17

اي تفيد فاعلها سلاما او معنى العموم كما انها تفيد ماذا؟ المضارف اليه اذا كان شخصا. قال ابن عراقي واي عامة فيما تضاف اليه من الاشخاص والازمان والامكنة والاحوال على ما ذكرناه سابقا. ومنه اي امراة نكحت نفسها؟ قال - 00:25:36

او ينبغي تقييدها. نعم بالاستفهامية او الشرطية او الموصولة. يعني احتراما عن الوصفية او الحالية عن الوصفية او الحالية. لان ايا لها خمسة احوال. اما استفهامية واما شرطية وهذه يكاد يكون فيها - 00:26:00

الاتفاق على انها تكون من صبغ العموم. او الموصولة وهذه فيها خلاف. بعضهم نفى ان تكون الموصولات كلها فيها خلاف. هل هي من صبغ العموم او لا قال لتخرج الصفة - 00:26:21

نحو ماذا؟ نحو مررت برجل اي رجل اذا وقعت اي نعuta نكرة فهي الصفة. فهي فهي صفة. حينئذ تأخذ حركة ما قبلها. تقول المرات

برجل اي رأيت رجلا اي رجل - 00:26:34

بالنصب جاء رجل اي رجل لأن الصفةتابعة للموصوف. صفة تابعة للموصوف. ولا تظاف حينئذ الا لنكرها فلا يصح جاء رجل اي الرجل لا غلط هذا لا يصح. لماذا اي جاء رجل اي اي الرجل صح؟ لا يصح. لماذا - 00:26:53

هـ نعم لأن اي الرجل هذا صار معرفة وهو صفة ومن قواعد باب النعت ان النعت مع المعنوت عيadan هـ تنكيرا وتعريفا. حينئذ لا يصح ان تضاف لمعرفة وانما يجب ان تضاف الى وجاء رجل اي رجل - 00:27:18

اي هذه تسمى اي الوصفية اي الوصفية. اول حال يعني تقع حالية وهي التي تقع بعد معرفة نحو مراتب زيد ماذا نقول اي اي ولماذا نقول اي بزيد - 00:27:41

هـ هي حال والحال دائما تكون منصوبة. اذا ان وقعت اي بعد نكرة فهي صفة وحينئذ تكون حركته باعتبار الموصوف. واذا وقعت بعد معرفة كزيد فهي حال. وتلازم النصر وتلازم النصب. اذا الصفة والحال - 00:28:08

اذا جاءت اي على واحد من هذين الامرين لا تكون من صيغ العموم لا تكون من من صيغ العموم. وهذا لا يقيده المصنف كغيره لانه لا خلاف فيه يعني لا يشتبه او لا تشتبه اي الاستفهامية والشرطية والموصولة بكونها للعموم عند المصنف باي الوصفية او الحالية لماذا - 00:28:32

لـ انه ليس ثم قائل بـ ان اي الوصفية او الحالية تفيد العموم الـ بتة؟ هل اذن لا نحتاج الى الى الاحتراز وقال البرناوي لا عموم في الموصولة يعني اي الموصولة لا تعم. وهذا بناء على ان الموصولات اسماء الموصولة لا تعـظـ الصواب انـهاـ منـ صـيـاـمـ العـمـومـ - 00:28:55

يعجبني ايـهمـ هوـ قـائـلـ بـاـنـ ايـ الوـصـفـيـةـ اوـ الـحـالـيـةـ تـفـيـدـ الـعـمـومـ الـبـتـةـ؟ـ هـلـ اـذـنـ لـاـ نـحـتـاجـ اـلـىـ اـلـاحـتـرـازـ وـقـالـ البرـنـاوـيـ لـاـ عـمـومـ فـيـ المـوـصـوـلـ يـعـنـيـ ايـ المـوـصـوـلـيةـ لـاـ تـعـمـ.ـ وـهـذـاـ بـنـاءـ عـلـىـ اـنـ الـمـوـصـوـلـاتـ اـسـمـاءـ الـمـوـصـوـلـةـ لـاـ تـعــظــ الصـوابـ اـنـهـ مـنـ صـيـاـمـ الـعـمـومـ

الموصول فقط ما في الاسم لـوـلـاـ انـ يـقـوـلـ اـسـمـ الـمـوـصـوـلـ لـمـاـ عـنـ عـنـ الـحـرـفـ كـمـاـ قـلـنـاـ هـنـاـكـ قالـ اـسـمـ شـرـطـ اـحـتـرـازـاـ عـنـ الـحـرـفـ كـذـلـكـ الـاسـمـ الـمـوـصـوـلـ اـحـتـرـازـاـ عـنـ 00:29:29

عـنـ الـحـرـفـينـ كـأـنـ وـمـاـ الـمـصـدـرـيـةـ فـلـيـسـتـ مـنـهـ لـاـ تـدـلـ عـلـىـ مـعـنـىـ وـحـيـنـئـذـ لـاـ تـوـصـفـ بـعـمـومـ اوـ خـصـوـصـ.ـ هـنـاـ قـالـ المـوـصـوـلـ يـعـنـيـ وـاطـلـقـ المـوـصـوـلـ فـيـعـمـ سـوـاءـ كـاـنـ مـفـرـداـ كـالـذـيـ اوـ اـهـ وـالـتـيـ كـالـذـيـ فـيـ الـمـذـكـرـ وـالـتـيـ فـيـ الـمـؤـنـثـ اوـ مـثـنـىـ 00:29:46

نـحـوـ وـالـلـذـانـ يـأـتـيـانـهـ مـنـكـمـ اوـ مـجـمـوعـةـ لـمـذـكـرـ لـقـوـلـهـ اـنـ الـذـيـ سـبـقـتـ لـهـمـ مـنـاـ الـحـسـنـىـ اوـ لـمـؤـنـثـ وـالـلـاتـيـ تـخـافـونـ نـشـوـزـهـنـ وـالـلـائـيـ يـنـسـنـ مـنـ الـمـحـيـضـ هـذـهـ تـعـتـبـرـ مـنـ صـيـغـ الـعـمـومـ عـلـىـ الصـحـيـحـ عـلـىـ الصـحـيـحـ 00:30:09

وـلـمـ يـذـكـرـ جـمـعـ مـنـ الـاـصـوـلـيـنـ الـمـو~صـو~لـاتـ وـالـصـيـغـ قـالـ الزـرـكـشـيـ جـعـلـ الـمـو~ص~و~ل~ات~ م~ش~ك~ل~ ل~م~ا~ذ~؟~ ق~ال~ ل~ا~ن~ الن~ح~ات~ صـرـحـواـ بـاـنـ شـرـطـ الـصـلـةـ اـنـ تـكـوـنـ مـعـهـودـةـ مـعـهـودـةـ مـعـلـوـمـةـ لـلـمـخـاطـبـ.ـ وـلـهـذـاـ كـانـتـ 00:30:29

لـمـو~ص~و~ل~ات~ و~ال~م~ع~ه~ود~ ل~ا~ع~م~وم~ ف~ي~ه~.~ ي~ع~ن~ي~ ج~اء~ذ~ي~ ق~ا~م~ ا~ب~و~ه~ ه~ذ~ي~ ي~س~م~ي~ ج~م~ل~ة~ الص~ل~ة~.~ ي~ش~ت~ر~ط~ ف~ي~ه~ا~ ه~ل~ ك~ل~ ج~م~ل~ة~ ص~ل~ة~؟~ ي~ص~ح~ ا~ن~ ت~ق~ع~ ه~ل~ ك~ل~ ج~م~ل~ة~ ي~ص~ح~ ا~ن~ ت~ق~ع~ ج~م~ل~ة~ الص~ل~ة~؟~ الـجـواب~ 00:30:50

وـاـنـماـ يـشـتـرـطـ اـنـ تـكـوـنـ مـعـهـودـةـ بـيـنـ مـبـيـنـ الـمـتـكـلـ وـالـمـخـاطـبـ فـاـذـاـ حـصـلـ الـعـهـدـ اـنـتـفـيـ الـعـمـومـ لـاـنـ الـعـمـومـ يـدـلـ عـلـىـ مـاـذـاـ؟ـ عـلـىـ اـنـهـ لـاـ حـصـرـ وـالـعـهـدـ يـدـلـ عـلـىـ مـاـذـاـ؟ـ عـلـىـ حـصـرـ.ـ وـلـذـكـ كـمـاـ سـيـأـتـيـ اـنـ الجـمـعـ الـمـحـلـ باـهـلـ اـنـ لـمـ يـكـنـ عـمـومـ اـنـ لـمـ يـكـنـ 00:31:07

عـهـدـ دـلـ عـلـىـ الـعـمـومـ.ـ فـاـنـ كـانـ ثـمـ عـهـدـ جـاءـ الرـجـالـ ذـيـ بـيـنـيـ وـبـيـنـكـ عـهـدـ سـابـقـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ الـعـمـومـ.ـ اـذـاـ عـهـدـ تـخـصـيـصـ الـعـهـدـ تـخـصـيـصـ الـعـمـومـ يـفـيـدـ الـاـسـتـغـرـاقـ.ـ حـيـنـئـذـ اـذـاـ كـانـ الـمـو~ص~و~ل~ات~ ي~ش~ت~ر~ط~ ف~ي~ه~ا~ ه~ل~ ت~ك~و~ن~ ال~ج~م~ل~ة~ ع~ه~د~ي~ة~ ب~ي~ن~ ال~م~ت~ك~ل~ و~ال~م~خ~اط~ب~ ك~ي~ف~ ي~ت~ص~ور~ م~ا~ذ~ا~ 00:31:29

كـيـفـ يـتـصـورـ الـعـمـومـ؟ـ الـجـواب~ اـنـ الـعـمـومـ هـنـاـ باـعـتـبـارـ الـمـو~ص~و~ل~ات~ ذـاـتـهـ لـاـ باـعـتـبـارـ مـا~ذ~ا~؟~ لـا~ با~ع~ت~ب~ار~ ال~ص~ل~ة~ و~ل~ذ~ك~ ف~ي~ ال~ظ~م~ائ~ر~ الس~اب~ق~ة~ ه~ي~ م~ع~ار~ف~ و~ال~م~ع~ار~ف~ ي~د~ل~ ع~ل~ى~ ع~ل~ى~ م~ا~ذ~ا~ ع~ل~ى~ م~ع~ي~ن~ ك~ذ~ك~ل~ ا~ن~ ال~ذ~ي~ ق~ال~ل~وا~ ال~وا~و~ ه~ذ~ه~ م~ن~ ص~ي~غ~ ال~ع~م~وم~ ع~ل~ى~ الص~ح~ي~ و~ه~و~ م~ع~ر~ف~ و~ال~م~ع~ر~ف~ ي~د~ل~ ع~ل~ى~ م~ا~ذ~ا~ ع~ل~ى~ م~ع~ي~ن~ 00:31:52

اذا كونه معينا وكونه معهودا لا يستلزم مطلقا في اي حال ان يكون ماذا؟ ان ان يسلب عنه وصف العموم. فالذى باعتباره هو دل على العموم. لانه يصدق على ماذا - 00:32:18

على زيد وعم وخالد الى ما لا نهاية. اذا هذا وجه العموم. كما قلنا هناك اين زيد هنا في المسجد مثلما حصل العموم باعتبار ماذا؟ باعتبار اين؟ الذي هو السؤال نجعل فاصلا بين - 00:32:33

والجواب ويكون النظر في حكم الاستفهام فحسب. وهنا كذلك في الموصولات نجعل النظر في الاسم الموصول لذاته والصلة انما تكون باعتبار المتكلم واو المخاطب. ثم الصحيح ان ما كان فيه او ليس التعريف بالجملة - 00:32:51

انما التعريف بالذى هو معرف بال. ليس معرفا على الصحيح بالجملة التي تكون بعده. اذا يكون النظر هنا في كون من صيغ العموم باعتبار الموصول لذاته. فنفكه عن جملة الصلة. كما نظرنا بنفس النظر في ماذا في الاستفهام واسماء الاستفهامات - 00:33:11

سابقة. حينئذ لا نجعل ثم تعارض بينهما اكثرا الصوليين على ماذا؟ على ان الموصولات من صيغ العموم. قال وكل هذه لو قدمها كان اقوى وهي اقوى صيغ العموم صيغه كل او الجميع يعني قدم كما جعل في - 00:33:31

اه جمع الجواجم كل مقدمة على على غيره. قال ومن صيغه التي تدل على العموم كل وهي اقوى صيغ العموم وهي نص في العموم نص في العموم يعني ليست ظاهرة في العموم. من - 00:33:51

انواع صيغ العموم ما يعبر عنه بأنه نص في العموم. ومنهم ما يعبر بأنه ظاهر في العموم. ما الفرق بينهما؟ لا شك ان اقوى من الظاهر والنص هنا كالنص في النص. يعني - 00:34:09

النصوص كما سيأتي منها نص وهو ما لا يحتمل لا معنا واحدا. ومنها ما هو ظاهر وهو ما احتمل معنيين هو في احدهما ارجح من الآخر هو هذا المعنى موجود هنا معنا. وهو ان من الفاظ العموم هو نص يعني لا يحتمل الا ماذا؟ الا العموم. حينئذ لا يقبل - 00:34:25

تخصيص في الجملة ومنه ما هو ظاهر مع احتمال ماذا؟ احتمال التخصيص. حينئذ ايراد المخصص على ظواهر العموم هذا وارد ولا اشكال فيه. واما النص هذا الاصل فيه انه لا يقبل التخصيص الا ما يستثنى في موضعه. قال وهي اقوى صيغه لانها نص في العموم وليس ظاهرة فيه - 00:34:45

ولا فرق بين ان تقع مبتدأ بها او تابعة ولذلك اطلق المصنفون لان كل قد تأتي مبتدأ بها مثل كل من عليها فان كل نفس ذاتنة الموت. جاءت في اول الكلام. كل نفس هذا مبتدأ. ذاتنة الموت. هذا خبر. كل من عليها - 00:35:06

هذا منتدى فان هذا خبر صحيح او تابعة حينئذ فسجد الملائكة كلهم اجمعون كلهم جاء التابعة هل تفيد العموم ها هل تفید العموم؟ نعم تفید العموم. اذا كل مطلقا تفید العموم سواء كانت مبتدأ بها يعني وقعت في اول الكلام. او وقعت تابعة لغيرها - 00:35:29

ولها بالنسبة الى اضافتها معان. يعني باعتبار المضاف اليه. كل هي ملازمة للاضافة. ملازمة للاضافة لفظا ومعنى او معنى الثاني. لفظل معنى بمعنى انه لا ينفك عن الاظافة مطلقا. لا بد ان يكون المضاف اليه ملفوظا - 00:35:51

وهذا موجود في بعض الالفاظ مثل عند هذى ملازمة للاظافة لفظا كذلك عند زيد عمرو الى اخره عند لا تكون هكذا مطلقة وانما تلازم الاظافة. هل يحذف المضاف اليه ويعوض عنه تنوين؟ لا. اذا هذه يعبر عنها بماذا - 00:36:14

بانها ملازمة للاظافة لفظا ومعنى. هناك قسم من المضاف يلزمه كذلك الاظافة لكنه معنى لا لفظا. بمعنى انه قد يذكر المضاف كما في قول كل من كل ما بدون تنوين كل من - 00:36:34

وقد يحذف المضاف اليه. وحينئذ يعوض عنه التنوين. كل نفس لا كل له قانتون، كل له قانت، كل هنا مضاعفة بهذا التركيب. كيف مضافة؟ نقول نعم هي مضافة معنى وعوظ والتقوين هنا عوظ عن ماذا؟ عوظ عن المضاف اليه عوظ عن المضافين. ولذلك نقول تنوين العوظ قد يكون عوظا عن الكلمة - 00:36:53

قد يكون عوضا عن عن جملة حينئذ نقول عوظ عن حرف كذا جواد وغواش والأنواع ثلاثة كل هذا عوض عن الكلمة. الاصل كل نفس مثلا كل ذاتنة الموت. حينئذ نقول كل ملازمة - 00:37:21

نکره فهی لشمول افراده. لشمول یعنی تفید الشمول. کل ما قیل بانه صیغة عموم لابد انه - 00:37:39

يفيد الشمول والا لا معنى للعلوم هذا وهو الشمول بمعنى الاستغراق هو بنفسه بعينه الشمول ليقول العام في اللغة هو هو الشامل والعلوم هو هو الشمول. اذا اضيفت الى نكرة فهي لشمول - 00:38:02

افراده نحو قوله تعالى كل نفس يعني كل فرد من افراد النفس يصدق عليها انها ذائفة الموت مدلوله كليه قد حكم عليه بالتركيب من تكلم. كل نفس يعني كل فرد من افراد الناس فهي ذائفة الموت - 00:38:18

حينئذ مدلول كلية بمعنى ماذا؟ ان الحكم وهو ذوق الموت هنا يتبع كل فرد فرد على انفراده. كما قلنا فيما سبق اقتلوا المشركين زيد المشركين الى اخره. والحكم واحد ومنها انها اذا اضيفت لمعرفة اذا قد تضاف الى نكارة وقد تضاف الى معرفة - 00:38:38

وهي اي المعرفة جمع او ما في معناه ما في معنى الجمع مثل ماذا اسماء الاجناس كالنساء ما دل على الجمع ولا واحد له من من لفظه. والقوم نحو ذلك. قال اذا اظيفت لمعرفة - 00:38:59

وهي اي المعرفة جمع او ما في معناه. فهي الاستغراق افراد. يعني احترازا عن المعرفة اذا كان احترازا عن المعرفة اذا كانت مفردة
لان الاحوال اما مفرد واما جمع. قال وهي جمع او ما في معناه احترازا عن المفرد لفظا ومعنى - 00:39:19

لأن الأحوال أما مفرد وأما واما جمع. قال وهي جمع او ما في معناه احترازا عن المفرد لفظا ومعنى - 00:39:19

ما هي الاستغراق افراده ايضاً؟ يعني كالسابق. اذا اذا اظيفت كل الى نكرة او اظيفت الى معرفة وهو جمع او ما في معنى الجمع
افتات الاستغراق في في الافراد يعني لا في الاجزاء. ومدلولها كلية نحو كل الرجال - 00:39:42

٠٠:٣٩:٤٢ افادت الاستغارة في الافراد يعني لا في الاجزاء. ومدلولها كلية نحو كل الرجال -

وكل النساء على وجل الا من امنه الله تعالى. كل الرجال على وجل كل فرد من افراد الرجال صدق عليه هذا الوصف انه على وجل.
وكل النساء يعني كل فرد من افراد النساء صدق عليها ماذا؟ هذا الوصف - 00:40:00

وكل النساء يعني كل فرد من افراد النساء صدق عليها ماذا؟ هذا الوصف - 00:40:00

ما الفرق بين كل الرجال وكل النساء ان الاول معرفة وهو جمع لذلك الثاني معرفة وهو في معنى الجامعين. حينئذ نقول هو كالسابق فيما اظيف الى النكرة. افاد ماذا؟ استغراق - 00:40:20

الشمول او الشمول في الافراد. ومنها وهو الذي يبادر المعني السابق ولذلك قلنا معنيين او ثلاثة. لأن الاول والثاني معنى واحد. معنى واحد. الثاني انها اذا اضيفت لمعرفة مفرد هنا يعني لفظاً ومعنى. فهي الاستغراق اجزائه - 00:40:38

وقوعي وحيثما لكل فرد حكم فانه كلية قد علم. اذا اذا اضيفت كل الى معرفة وهو مفرد اذ افادت العموم في ماذا؟ او الاستفراج
افادت في الاجزاء لان هذا شأن الكل - 00:41:29

٠٠:٤١:٢٩ - الكاتب: هذا شأن الاحزاء للـ

يعني كل جزء من اجزاء زيد حينئذ نصدق عليه ماذا؟ انه جميل - 00:41:45

يعني، كاً جزء من اجزاء زيد حسنه نصدة، عليه ماذا؟ انه حما، - 00:41:45

فعنيه جميلة وانه جميل الى اخره. كل جزء من اجزاء زيد صدق عليه الوصف وهو انه جميل. حينئذ الحكم هنا تبع ماذا؟ تبع الاجزاء.
ولم يتبع الافراد بمعنى الافراد الذي يكون بالاستغرار - 00:42:07

ولم يتبع الأفراد بمعنى الأفراد الذي يكون بالاستغراق - 00:42:07

السابق. اذا كل قد تضاف الى النكرة وتضاف الى المعرفة. ان اضيفت الى النكرة او المعرفة وكانت جمعا او فيما معنى الجمع حينئذ يكون ماذ؟ مفيدة لاستغراق افراده. فيكون من قبيل مازا - 00:42:24

يكون مازا؟ مفيدة لاستغراق افراده. فيكون من قبيل مازا - 24

الكلية من قبيل الكلية يعني كل فرد منفرد عن الآخر. عندما كل الرجال اذا كل فرد من افراد الرجال مستقل عن الآخر. ليس هو مركب من شيء واحد. حينئذ - 00:42:42

الحكم يتبع كل فرد من افراد مضاف اليه كله. واما اذا اضيفت الى مفرد معرفة حينئذ صار من قبيل الكل
الحكم المعنون بالذئب الطلق لأنها تهم فرداً حن منه بمقابلة ما انا عليه ذاك - 55:42:00

فما دتها تقضي ، الاستغارة والشموا . فلهذا كانت اصرح صبغ العموم لشمولها العاقلة وغيره المذكر والمؤنث المفرد والمثنى ، والجمع

وسواء بقيت على اضافتها كما مثلنا او حذف المضاف اليه لفظا ولكن من جهة المعنى هو منوي لا يحذف استقلالا وانما لا بد من اضافته وهذا التنوين يعتبر عوضا عن المضاف اليه. نحو قوله تعالى - 00:43:15

انا كل امن بالله. كل امن بالله يعني كل واحد ممن ذكر امن بالله. حينئذ يتبعه كما يتبع الرجال والنساء هناك كل له قانتون. يعني كل واحد وحذف حينئذ المضاف وعوض عنه التلوين. هذا التنوين ليس تنوين صرف - 00:43:47

انه تنوين عوظ عنه عن الكلمة عن المضاف اليه. قال القاضي عبد الوهاب ليس في كلام العرب كلمة اعم منها. تفيد العموم مبتدأة وتابعة لتأكيد العموم. نحو جاء القوم كلهم - 00:44:07

واضح هذا الكلام؟ ولذلك كان الاولى بالمصنف ان يصنع كما صنع ابن السبكي في جمع الجواجم حيث قدمها وكذلك صاحب المراقي صيفه كل او الجميع. وبدأ بكل ما دامت هذه الاوصاف لها وانها تعم المفرد - 00:44:22

المذكر والجمع والمؤنث الى اخره. وكذلك تفيد مبتدأة وتابعة وتفيد استغراق الشمول في الافراد وفي الاجزاء اذا لا مثيل لها ولا نظير لها. وهي اصلاح انواع الفاظ العموم فكان الاولى بمصنف ان يقدمها - 00:44:38

قال فوائد هنا هذي لابد منها مهمة تابعة للبحث منها ان ما سبق من كونها تستغرق الافراد فيما اذا اضيفت لجمع معرف كما لو اضيفت الى نك يعني الحالة الاولى والثانية فتكون من الكلية كما ذكرنا تكون مين؟ من - 00:44:57

كلية كقوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن ربه عز وجل يا عبادي لكم جائع الا من اطعمتم الحديث وهو قول الاكثر. كلهم جائع. يعني كل فرد من افراد العباد يتنزل عليه الحكم السابق. واضح هذا - 00:45:17

وهذا هو الاصل في ماذا في العموم فدلالة كل على الاجزاء كل زيد كل زيد جميل هذا الاصل فيه انه خارج عن الاصل لانه مر معنا ان ان العموم مدلوله - 00:45:37

كلية هذا الاصل فيه وليس من باب الكل لان الكل هو الذي يتبع الاجزاء. وليس الذي يتبع الاجزاء يكون من قبيل الكلية. فهذا قد يقال بأنه من خصائص الكل ان العموم فيها يكون في الكليات يكون في الكل كذلك. اذا فالاصل فيها أنها من الكلية - 00:45:51

ولذلك قيده فيما اذا اضيفت لجمع معرف او كانت في معنى الجمع كما لو اضيفت الى نكرة وسكت عما اذا اضيفت معرفة وهو مفرد وذهب بعضهم الى انه من الكل المجموع الى من الكلية. هذا يمكن ان يقال بأنه في الثاني - 00:46:11

الذى هو اذا اضيفت الى معرفة مفرد فهو من الكل المجموع لا من الكلية. من الكل المجموع لا من الكلية الثاني الفائدة الثانية اذا دخلت كل على جمع معرف بال - 00:46:30

وقلنا بعمومه يعني كل الرجال كل الرجال. سياتي معنا سياتي معنا ان رجال هذا جمع. ودخلت عليه هل فافتاد العموم؟ لان من من صيغ العموم التي تفيد الاستغراق واذا دخلت كل - 00:46:46

واذا دخلت على رجال افادت الاستغراق ولذلك صلح ان يأتي في محلها لفظ كل. كل رجال او كل رجال مما يصدق عليه الجمع. حينئذ اذا جاءت كل وجاء المضاف اليه محلا بال - 00:47:06

اي اللفظين الذي افاد العموم؟ هل هو كل هذا محل نزاع هذا الذي اراد ان يبين هنا اذا اجتمعا عندنا كما اذا قيل عند النحات لا يجتمع معرفان اما هذا واما واما - 00:47:24

ولذلك المعرف لا يعرف. حينئذ اذا كان الرجال يفيد العموم ودخلت عليه كل. حينئذ اي النوعين او اي اللفظين هو الذي استفيد منه العموم وهجر الاخر قال هنا اذا دخلت كل على جمع معرف بالف - 00:47:38

وقلنا بعمومها فهل المفيد للعموم قلنا بعمومه يعني فهل المفيد للعموم الالف واللام يعني وكل تأكيد او نجعل اللام لبيان الحقيقة وكل لتأسيس افاده العموم احتمالا يعني كانه يقول اذا اجتمعا - 00:47:55

اذا اجتمع لفظان كل منهما يفيد العموم لابد ان نبطل واحدا منهما. اما ال وافادة العموم بكل واما كل وحينئذ نجعل قال لبيان الحقيقة هذا الاول والثاني اولى. وهو ان نجعل ماذا؟ كلا على بابها. لانها اقوى صيغ العموم فلا يصرفها - 00:48:19

البته ولذلك لا تحتمل الا العموم واما ال وهذه ليست دائمًا لافادة العموم. ولذلك من معنا انه اذا كان ثم عهد بينك وبين شخص ما في

لم تفده العموم. لماذا؟ لأن هل هذه عهديّة؟ اذا ليس كلما جاءت اهل افادت العموم حينئذ ايهم اقوى؟ قل كل اقوى من كل اقوى في افاده العموم من الـ. لماذا؟ لأن الـ ليست مطلقة في في العموم - 00:48:52

وكان كذلك حينئذ يبقى الحفاظ على كل ونأول ما يقبل التأويل وهو الف نجعله لبيان الحقيقة. لبيان وهذا قال هنا فهل المفيد للعموم الـ والـ وكل تأكيد او الـ لبيان الحقيقة وكل لتأسيس افاده - 00:49:09

العموم والـ الثاني اظهر. اظهر من الاول. قال لأنـ انـا انـما تكونـ مؤـكـدة اذاـ كانـتـ تـابـعـةـ. واماـ اذاـ كانـتـ لاـ تـائـيـ مؤـكـدةـ لـماـ بـعـدـهاـ. ثمـ وجـهـ اـخـرـ انـ المـحـتمـلـةـ لـالـعـمـومـ وـغـيـرـهـ يـعـنيـ مـطـلـقاـ. وـكـلـ لـاـ تـائـيـ كـذـلـكـ. بلـ هيـ - 00:49:31

صـيـغـ العـمـومـ هـيـ اـقـوىـ فـتـبـقـىـ عـلـىـ اـصـلـهـ وـالـثـانـيـ اـظـهـرـ لـانـ كـلـ اـنـماـ تـكـونـ مـؤـكـدةـ اذاـ كـانـتـ تـابـعـةـ وـهـذاـ اـظـهـرـ وـهـوـ المـقـدـمـ وـمـنـ الـفـوـائـدـ اـنـ لـيـسـ مـنـ دـخـولـهـ عـلـىـ الـمـفـرـدـ وـالـمـعـرـفـ نـحـوـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ كـلـ الطـعـامـ كـانـ حـلـاـ لـبـنـيـ اـسـرـائـيلـ وـقـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ - 00:49:51

عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـلـ الطـلاقـ وـاقـعـ الاـ طـلاقـ المـالـ المـعـتـوهـ لـانـ الـظـاهـرـ اـنـهـ اوـ انـهـماـ هـاـ الـظـاهـرـ اـنـهـماـ مـاـ هـوـ فـيـ مـعـنـىـ الجـمـعـ المـعـرـفـ. يـعـنيـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـلـ الطـلاقـ وـاقـعـ الاـ طـلاقـ المـالـ المـعـتـوهـ لـانـ الـظـاهـرـ اـنـهـ اوـ انـهـماـ هـاـ الـظـاهـرـ اـنـهـماـ مـاـ هـوـ فـيـ مـعـنـىـ الجـمـعـ المـعـرـفـ - 00:50:14

مـفـرـدـ اـنـهـ لـايـ شـيـءـ لـلـاجـزـاءـ وـهـنـاـ لـلـاجـزـاءـ اوـ مـنـ قـبـيلـ الـكـلـيـةـ مـنـ قـبـيلـ الـكـلـيـةـ. كـيـفـ نـوـجـهـ ذـلـكـ قـالـ هـنـاـ اـنـ هـيـ لـيـسـ مـنـ دـخـولـهـ عـلـىـ الـمـفـرـدـ

الـمـعـرـفـ كـلـ الطـعـامـ يـعـنيـ لـيـسـ كـلـ الطـعـامـ كـفـوـلـكـ كـلـ الـجـارـيـةـ حـسـنـ وـكـلـ زـيـدـ جـمـيـلـ - 00:50:46

وـانـ كـانـ الزـيـدـ وـالـجـارـيـةـ مـفـرـدـ مـعـرـفـةـ. وـالـطـعـامـ فـيـ الـلـفـظـ مـفـرـدـ مـعـرـفـةـ. لـماـذاـ لـانـ الطـعـامـ هـنـاـ فـيـ قـوـةـ قـوـلـكـ النـسـاءـ الـذـيـ مـرـ مـعـنـاـ اـنـ هـيـ

مـعـنـىـ الجـمـعـ حـيـنـئـذـ نـكـونـ مـنـ قـبـيلـ الـكـلـيـةـ لـاـ مـنـ قـبـيلـ - 00:51:08

الـكـلـ وـاـضـحـ هـذـاـ لـيـسـ مـنـ دـخـولـهـ عـلـىـ الـمـفـرـدـ المـعـرـفـ نـحـوـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ كـلـ الطـعـامـ لـيـسـ كـلـ زـيـدـ حـسـنـ وـانـ كـانـ زـيـدـ مـفـرـدـ

مـعـرـفـةـ. وـانـ كـانـ الطـعـامـ مـفـرـدـ مـعـرـفـةـ. الاـ اـنـ زـيـدـ حـسـنـ اوـ جـمـيـلـ. كـلـ زـيـدـ جـمـيـلـ هـذـاـ - 00:51:24

الـكـلـ لـاـ مـنـ قـبـيلـ الـكـلـيـةـ. وـهـنـاـ لـيـسـ مـنـ قـبـيلـ الـكـلـ وـانـهـ مـوـمـعـهـ مـنـ قـبـيلـ الـكـلـيـةـ. اـذـاـ يـتـرـتـبـ عـلـىـ ذـلـكـ اـنـ الطـعـامـ هـنـاـ وـانـ كـانـ مـفـرـدـاـ فـيـ الـلـفـظـ

اـلـاـ اـنـهـ فـيـ الـمـعـنـىـ جـمـعـ كـلـ الـاطـعـمـةـ - 00:51:47

كـلـ الـاطـعـمـةـ وـكـلـ الطـلاقـ اـنـوـاعـ الطـلاقـ وـلـذـكـ قـالـ حـتـىـ تـكـوـنـ لـاسـتـغـرـاقـ الـافـرـادـ لـاـ الـارـزـاقـ الـفـائـدـةـ الـاـخـيـرـةـ فـيـ اـهـمـهـاـ اـنـ مـحـلـ عـمـومـهـاـ

اـذـاـ لـيـدـخـلـ عـلـيـهـ نـفـيـ مـتـقـدـمـ عـلـىـ اـفـادـهـ الـعـمـومـ؟ لـاـ لـمـ تـفـدـ عـمـومـ وـانـمـاـ يـشـتـرـطـ فـيـ اـفـادـهـ الـعـمـومـ اـذـاـ لـمـ يـتـقـدـمـ

عـلـيـهـ سـلـبـ وـاـضـحـ هـذـاـ اـنـ مـحـلـ عـمـومـهـاـ اـذـاـ لـمـ يـدـخـلـ عـلـيـهـ نـفـيـ مـتـقـدـمـ عـلـيـهـ. نـحـوـ لـمـ يـقـمـ كـلـ الرـجـالـ - 00:52:23

اـهـ لـيـقـمـ كـلـ الرـجـالـ النـفـيـ هـنـاـ مـنـصـبـ عـلـىـ مـاـذـاـ عـلـىـ نـفـيـ الـقـيـامـ عـنـ جـمـيـعـ الرـجـالـ. يـصـدـقـ حـيـنـئـذـ بـالـجـزـئـيـةـ الـمـوجـبـةـ. بـعـضـ الرـجـالـ قـامـ

اـولـىـ يـصـدـقـ بـعـضـ الرـجـالـ اـقـامـةـ اـذـاـ لـيـسـ لـيـ جـلـلـ لـلـاسـتـغـرـاقـ هـنـاـ - 00:52:49

قـالـ فـانـ حـيـنـئـذـ لـلـمـجـمـوعـ وـالـنـفـيـ وـارـدـ عـلـيـهـ. وـسـمـيـ السـلـبـ عـمـومـيـ. بـخـلـافـ مـاـ لـوـ تـأـخـرـ عـنـهـ نـفـيـ نـحـوـ كـلـ اـنـسـانـ لـمـ كـلـ فـردـ مـنـ اـفـرـادـ

اـنـسـانـ مـحـكـومـ عـلـيـهـ بـاـنـهـ لـمـ يـقـمـ. كـلـيـةـ؟ نـعـمـ كـلـيـةـ. اـلـاـوـلـ لـيـسـ مـنـ قـبـيلـ كـلـيـةـ - 00:53:08

اـنـمـاـ مـنـ القـبـيلـةـ كـلـ المـجـمـوعـ كـلـ حـكـمـنـاـ عـلـىـ المـجـمـوعـ يـكـلـ ذـاكـ لـيـسـ ذـاـ وـقـوـعـهـ كـكـلـ ذـاكـ لـيـسـ خـطـىـ فـيـهـ. قـالـ هـنـاـ فـانـ حـيـنـئـذـ

الـاسـتـغـرـاقـ النـفـيـ بـكـلـ فـرـضـ يـسـمـيـ عـمـومـ السـلـبـ. اـذـاـ فـرـقـ بـيـنـ - 00:53:33

سـلـبـ عـمـومـ وـعـمـومـ السـالـبـيـنـ. عـمـومـ السـلـبـيـ عـلـىـ بـاـبـهـ عـمـومـ السـلـبـيـ يـعـنيـ السـلـبـ الذـيـ هوـ النـفـيـ يـتـبـعـ كـلـ فـرـدـ فـرـدـ. كـلـ اـنـسـانـ لـمـ يـقـمـ.

اـذـاـ كـلـ فـرـدـ مـنـ اـفـرـادـ اـنـسـانـ سـلـبـ عـنـهـ الـقـيـامـ. هـذـاـ عـمـومـاـ عـلـىـ بـاـبـهـ. لـانـ حـكـمـ الذـيـ يـتـسـلـطـ عـلـىـ الـعـامـ وـيـتـبـعـ كـلـ فـرـدـ قدـ يـكـونـ

بـالـثـيـاتـ وـقـدـ يـكـونـ بـالـنـفـيـ كـمـاـ - 00:53:48

مـدـلـوـلـهـ كـلـيـةـ ايـ عـلـىـ كـلـ ايـ مـحـكـومـ عـلـىـ كـلـ فـرـدـ فـرـضـ اـثـيـاتـاـ وـسـلـبـاـ هـكـذـاـ قـالـ المـصـنـفـ اوـ لـاـ هـكـذـاـ اـثـيـاتـاـ مـنـ السـلـبـ قـولـ كـلـ اـنـسـانـ لـمـ

يـكـنـ. كـلـ فـرـدـ مـنـ اـفـرـادـ اـنـسـانـ لـمـ يـقـلـ. هـذـاـ يـسـمـيـ عـمـومـ السـلـبـ. مـتـىـ؟ اـذـاـ تـقـدـمـتـ كـلـ - 00:54:15

عـلـىـ مـاـذـاـ عـلـىـ النـفـيـ كـذـلـكـ كـلـ اـنـسـانـ لـمـ اـمـاـ اـذـاـ اـنـعـكـسـ الـاـمـرـ اوـ عـكـسـ الـاـمـرـ تـقـدـمـ النـفـيـ وـحـيـنـئـذـ هـيـ لـسـلـبـ عـمـومـ لـيـسـ لـعـمـومـ السـالـبـيـنـ

وهذى قاعدة متفق عليه عند ارباب البيان واكثر بحثها واكثر بحثها هناك. واصلها قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ذي اليدين كل ذلك لم يكن - 00:54:35

ونتقدم ماذى قل على على النفي على السبلى. من عموم السبلى او سلب العموم من عموم السبلى. من عموم السلبة جوابا لقوله انسىت ام قصرت الصلاة؟ اي لم يكن كل من الامرين - 00:55:00

لكن بحسب ظنه بان لا يقع الكذب. لان لا يقع كل ذلك لم يكن. اي بحسب ظنه. فنفي النبي صلى الله عليه وسلم ماذى؟ التسیان كل ذلك اي ما ذكر بالسؤال لم يكن لكن باعتبار ظنه - 00:55:19

عليه الصلاة والسلام فظن انه لم يقصر الصلاة لم ينسى وهي قطعا لم تقصرا على الاصل قال هنا فلذلك صح ان يكون جوابا للاسفهان عن اي الامرين وقعا ولو كان لنفي المجموع - 00:55:35

يعنى المجموع الاعم لصدق بالبعض. صدق به بالبعض. ولو كان لنفي المجموع يعني لا الجميع لم يكن مطابقا للسؤال ولا لقول ذي اليدين في بعض الروايات قد كان بعض ذلك. وهذه ماذى - 00:55:52

هذه جزئية موجبة. والجزئية الموجبة انما تكون نقيبة للكليلة السالبة. كلية السالبة. مرة معنى هذا مفصلا في السنة لكن خطأ هناك صاحب السلم بتمثيل بهذا المثال لكل المجموع. الكل حكمنا على المجموع ككل ذاك ليس ذا وقوع عن به - 00:56:09

الحديث كل من شرح سلم قالوا اخطأ الاخضر في ذلك وهو معذور ولبني احدى وعشرين سنة. معذورة مقبولة مستحسنة. وهو معذور. سنة الف نظم نعم. قال وجميع اي من صيغ العموم ايضا جميع وهي ظاهرة في العموم - 00:56:29

ظاهرة فيه في العموم يعني ليست نصا وهي مثل كل الا انها لا تضاف الا الى معرفة. فلا يقال الجميع رجل لا تضاف الى النكرة وانما تضاف الى المعرفة وتقول جميع الناس وجميع العبيد - 00:56:52

های کله فرد من افراد العبيد. وكل فرد من افراد الناس. ودلالته على كل فرد بطريق الظهور. يعني ليست نصا في كل فرد خلاف كل فانها بطريق النصوصية. هذا فرق بين النوعين - 00:57:08

اذا عندنا ماذى؟ دلالتها على كل فرض فرض بطريق الظهور. لماذا؟ لانه يحتمل ان يأتي مخصوص فيخرج هذا الفرض بخلاف كل فانها تدل على كل فرد بطريق النص الذي لا يحتمل غيره. اذا فرق بين النص - 00:57:23

في العموم والظهور في في العموم. ونحوهما اي من صيغ العموم ايضا كل ما كان نحو كل وجميع مثل اجمع اجمعين وتواتبها. كما هو معلوم فيه في النحو. وعشرون - 00:57:44

ومعاشر وعامة وكافة وقاطبة كل هذا من الفاظ العموم لانها الفاظ تدل على ما لا ينحصر. قال الله سبحانه وتعالى لا وينهم اجمعين على لسان ابليس. وقال تعالى يا معاشر الجن والانس هذا عام - 00:58:01

وقاتلوا المشركين كافة يعني كل فرض فرض هنا توکید للعموم الذي دل عليه المشركين كما يقاتلونكم كافة. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا معاشر الانبياء بالنسب اى اخص معاشر الانبياء هذا مفعول به لعامل محذوف وجوب اخص باب الاختصاص - 00:58:20

لا نورث ما تركناه صدقة بالرفع. وقالت عائشة رضي الله عنها لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم. ارتدت العرب قاطبة اذا هذه كلها من الفاظ العموم. قال ابن اثير اي جميعهم قاطبة اي جميعهم. لكن معاشر ومع - 00:58:45

عاشرونا لا يكونان الا مظافين. بخلاف عامة وكافة وقاطبة. بخلاف ما ذكر فانها لا تضاف. قال وجمع مطلقا يعني ومن صيغ العموم جمع قال مطلقا يعني سواء كان لمذكر او مؤنث. اذا جمع مطلقا اراد به الجمع الاصطلاحي - 00:59:05

ولم يرد به لفظ جمع سينص على ذلك لكن من قوله وجمع اي من صيغ العموم جمع. هذا يحتمل امررين. هل لفظ جمع كمعشر وقاطبة؟ او اراد به الجمع للصلاح - 00:59:31

الثاني. لان الجمع ليس من صيغ العموم. لفظ الجمع ليس من صيغ لانه يدل على ماذى؟ على ضم شيء الى شيء كلما ضم شيء الى شيء صدق عليه انه جمع لكنه افاد اثنين - 00:59:45

لا يدل على حاصله لا يدل على حاصل ومنه الجماعة جماعة الصلاة تحصل بماذا؟ باثنين اذا جمع المراد به المجموع فهو من اطلاق المصدر وارادة ماذا اسم المفعول والمراد به الاصطلاح. جمع مطلقا - 00:59:59

اي سواء كان لمذكر او لمؤنث. جمع ذكر او جمع انتي سيتمثل له مصنف. وسواء كان سالما او مكسراما وسواء كان الجمع المكسر جمع قلة او كثر. نقدر هنا كان جمع المكسر. لماذا؟ لأن المذكر والمؤنث معلوم انه - 01:00:17

لا يدل عند جماهير النحوة تنص على ذلك السبيل وغيره ان جمع مذكر السالم مسلمون يعني هذا جمع قلة وكذلك جمع مسلمات مؤمنات هذا جمع قلة. وانما الذي يتتنوع الى نوعين جمع كثرة وقلة هو الجمع المكسر. جمع المكسر. وسواء كان اي - 01:00:39 المكسرة جمع قلة او كثرة. قال معرف يعني ذلك الجمع احترازا عن المنكر فانه لا يفيد العموم رجال لا يفيد العموم. بلام او اضافة يعني التعريف قد يكون باللام يعني ال وقد يكون بالاضافة. المصنف قال - 01:00:59

هنا واطلاقه فيه نظر لماذا؟ لانه يشترط ان يتقيد كما قيده في الروضة وكذلك جمع الجواب. وجمع مطلقا ما لم يتحقق عهد ما لم يتحقق عهد يعني ما لم يكن عهد بين المتكلم والمخاطب. فان كان عهد بين المتكلم والمخاطب في عدد - 01:01:19

سواء كان الجمع بانواعه المذكورة معرفا او لم يكن معرفا. حينئذ لا يفيد العموم لا يفيد العموم اذا جمع مطلقا قل مقيد بماذا؟ بما لم يتحقق عهد يعني بين متكلم وبين الم amatibb و المخاطب. فان فان - 01:01:46

انصرف الى المعهود حينئذ يقول لا لا يعم وهذا محل وفاته. بينك قرابة الطلاب حضر طلاب الدم وحضر الطلاب اي طلاب؟ طلاب الدرس ها يفيد العموم لا يفيد العموم. لم اقل حضر الطلاب جميع الطلاب في الدنيا. وانما اردنا به الطلاب الخاصين بالدرس. حين ينقل الطلاب هذا - 01:02:05

للعهد ان كان الطلاب هذا جمع ولكن لما كانت هنا للعهد حينئذ نقول هذا المعهود لا يفيد العموم وهذا محل وفاق محله. اذا قول جمع مطلق فيه نظر. اطلاقه فيه نظر - 01:02:30

اذا كقولك رأيت الطلاب وكان ثم عهد فلا يعم. فائدة. جمع السلامة للقلة السلامة بنوعيه المذكر والمؤنث للقلة وهو من الثلاثة الى العشرة من الثلاثة الى العشرة والعموم ينافي القلة - 01:02:45

ذلك هنا قال سواء كان لمذكر او لمؤنث طيب هذا جمع ايش جمع قلة. جمع قلة من الثلاثة الى العشرة. هل هذا يوافق العموم؟ ما لا ينحصر - 01:03:06

ها لا يوافق العموم. اذا حصل تعارض والجواب اصل وظعها للقلة. اصل وظعها للقلة. لكن غالب استعمالها الكثرة اما بعرف الاستعمال او بعرف الشرع. يعني هي في الاصل نعم من الثلاثة الى العشرة. لكن - 01:03:22

يسعدنا ان الشرع قال ان المسلمين والمسلمات اراد به عشرة او العموم بناء بلا حصر اراد به الثاني. فنجد ان القرآن والسنة من اوله لآخره استعمل جموع السلامة اراد بها ما لا حصر. اذا لها حق - 01:03:42

حقيقة شرعية الحقيقة اللغوية هي القلة. لكن لها حقيقة شرعية بمعنى انه استعملها مرادا بها عدد بلا بلا حصر هذا جواب سليم فان الموضوع للقلة كثيرا ما يستعمل في الكثرة. فنظر الاصوليون الى غلبة الاستعمال. ولذلك عدوا هذين النوعين جمع المذكر - 01:03:58

المؤنث انه من من صيغ العموم الذي يدل على الذي لا يدل على حاصل البتة. وانما يستغرق ما لا يحصر حينئذ اذا اورد عليك بان النحو اصيبي به نص على انه جمع قلة من الثالث لعشر اقول هذا في اصل وضعها. والكلام حينئذ يكون في في الشرعيات - 01:04:23

نظر النحو الى اصل الوضع فلا خلاف. فلا فلا خلاف. اذا من صيغ العموم جمع مطلقا. قال معرف احترازا من المنكر فانه لا يعم. ثم بين التعريف هنا قال بلا يعنى بلا المعرف - 01:04:43

او اضافة. قال مثال السالم من المذكر المؤنث المعرف باللام قوله تعالى الا المسلمين. يعني كل مسلم وال المسلمات كل كل مسلمة ومثال جمع الكثرة من المذكر والمؤنث الرجال والصواحب وجمع القلة كالافلس والاكباد. واختلف في اقل الجمع كثرة والقلة وسيأتي. ومثال

الجمع المعرف - 01:05:00

اضافة قوله سبحانه وتعالى يوصيكم الله في اولادكم هذا مضاف اولاد جمع واضيف الى كاف افاد العموم. للذكر مثل حظ الانثيين من قوله سبحانه وتعالى اهاتكم اضيق وهو جمع افاد العموم. هذا القول هو المشهور بان الجمع مطلقاً يفيده. يفيد العموم هو الصحيح. وعليه اكثراً اهل العلم. واستدل - 01:05:27

بقول النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد لقوله السلام علينا وعلى عباد الله عباد الله هذا مفرد مضاف كذلك افاد العموم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. قال صلى الله عليه وسلم فانكم اذا قلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد صالح في السماء - 01:05:53 متفق عليه وهذا واضح بين دل على اقتضاء المظايف العموم هو نص وهو نص لهذه القاعدة ثم انظر فسره بلفظ كل يعني قال قال على كل عبد يعني كل فرد من افراد العباد. قال الصالحين يعني عبد صالح. فالوصف يتبع كل فرد فردا - 01:06:16 وعلى هذا الاصح ان افراده احد احد يعني واحد ان المسلمين مسلم واحد وليس احده جمع اقل الجمع ثلاثة وثلاثة وثلاثة وقد قيل به افراده جموع وليس كذلك يعني اذا قلنا بان المسلمين يدل على على افراده. بماذا نفسر الافراد هنا؟ بالواحد الشخص او - 01:06:37

اقل الجمع لان اقل الجمع ثلاثة حينئذ كانه يقول من قال بانه يفسر بان افراده جموع حينئذ طائفة او حزم ثلاثة ثم ثلاثة ثم هذه افراد لماذا؟ لان مدلول الجمع وليس هذا مراد انما المراد به كل واحد - 01:07:03 من افراد الجمع يعني لا فرق بين ما مر معنا كل الرجال وبين ان المسلمين. كل الرجال يعني كل رجل رجال المشركين كل فرد من افراد المشركين. مثله كذلك الجمع ولا خلاف بينهما البتة. قال وعلى هذا الاصح ان افراده يعني افراد الجمع - 01:07:23 احد مطلقاً في الايات وغيره وهو النفي. وعليه ائمة التفسير في استعمال القرآن نحو قوله تعالى والله يحب المحسنين. يعني جماعات المحسنين ثلاث ثلاثة. ولا كلهم محسنين؟ كلهم محسنين. لان زيد من الناس اذا - 01:07:43 علاقة له بغيره يعني من عمل صالحاً فلنفسه فإذا احسن هو لا علاقة له. يعني اذا قيل بالضم إلى غيره فلا يحب الله تعالى المحسنين الا اذا كانوا ثلاثة ثم ثلاثة ثم ثلاثة. هذا فاسد - 01:08:02

باطل هذا. قال والله يحب المحسنين اي كل محسن كل فرد زيد من الناس اذا اتصف بهذا الوصف احبه الله عز وجل. وقوله تعالى لا تطعم مكذبين. اقول له كذاب - 01:08:16

اي كل واحد منهم ويفيد صحة الاستثناء الواحد. وايده صحة استثناء الواحد منه. جاء الرجال الا زيداً الا زيداً. لو كان اقل ما يصدق عليه الجنة. ثلاثة ما صح الاستثناء هذا. لابد من من ثلاثة. كل الرجال الا - 01:08:28

ثلاثة والاستثناء معيار العموم واسم جنس معرف تعريف جنس يعني من صيغ العموم ايضاً. اسم جنس. اسم الجنس هو ما لا واحدة له من لفظه. ما لا واحدة له من لفظه. قال كالناس - 01:08:48

لفظ الناس والحيوان والماء والترب ونحوه هذه اسماء اجتناس اسماء اجتناس. اذا عرفت افادت العموم. اذا عرفت افادت العموم ففرق بين الماء وبين الماء وبين ناس والناس قال واسم جنس معرف تعريف جنس يعني المراد به - 01:09:08 ان هنا لم تفيد فيه تعريف الافراد وانما تعريف الجنس. وهو ما لا واحدة له من لفظه كالناس والحيوان والماء والترب ونحوها. حمله للتأليف على فائدة لم تكن وهو تعريف جميع الجنسين. يعني كل الافراد - 01:09:34

كل فرد فرد يتبعه التعريف الجنس يعني كل فرض فرد يتبعه التعريف لان الظاهرة كالجمع والاستثناء منه نحو قوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا. يعني كانه يقول لك لا فرق بين هذا النوع والنوع السابق - 01:09:51

لكن الفرق في ماذا؟ ان هذا في اللفظ مفرد وليس بجمع لكن لما دخلت عليه وعرفته تعريف الجنس حينئذ استوى من حيث المدلول مع الجمع. لان المسلمين هناك تعريف ماذا؟ تعريف مدلوله وهو المجموع. احد المسلمين. وهنا كذلك الناس - 01:10:13 النساء والقوم تعريف ماذا؟ احد يعني ما يصدق عليه اللفظ. واول مراد به بتعريف الجنس وليس المراد تعريف واحد دون دون غيره. بل يصدق على كل فرد من افراد اللفظ. ولو كان اسم جنسه. كما ان الرجال المسلمين وال المسلمات يصدق على كل فرد من

من افراد الجمع. هذا الذي - 01:10:34

اراده هنا. قال حملا للتعليق على فائدة لم تكن سابقة. وهو تعريف جميع الجنس. يعني جميع ما يصدق عليه اللفظ لأن الظاهر كالجمع والاستثناء منه نحو ان الانسان اذا دل على ان الانسان هنا في معنى الجمع بدليل ماذ؟ بدليل استثناء لأن الاستثناء معيار -

01:10:54

العموم فلا استثناء الا من لفظ عام هذا الاصل فيه الا ما استثنى في العدد الا الذين امنوا ثم قال الذين ماذ؟ جمعا من لفظ هو في
اللفظ مفرد لكنه في المعنى هو جمع - 01:11:16

قال لا مع قرينة عهد لا مع قرينة عهد. هذا كانه اراد به ماذ؟ اراد الاخير ولذلك مثل بماذا؟ كما ارسلنا الى فرعون رسولا وعصى
فرعون الرسول. يعني قول تعريف جنس - 01:11:30

عرفني تعريف جنس ما لم تكن عهدية لأن العهد في جميع ما يصدق عليه انه عهد هذا محصور. فهو ينافي ماذ؟ ينافي صيغ العموم.
لان صيغ العموم تدل على ماذ على استغراق بلا حصر والعهد يعاكسه بمعنى انه يدل على شيء محصور ولو كان فيه استغراق في في
بعضه لكنه فالنتيجة - 01:11:51

ماذ؟ يكون محصورا كالعدد. عدد عشرة عشرون ثلاثون هذا محصور. كذلك هنا قال ولا مع قرينته يعني لا يعم موسم الجنس المعرى
بان مع قرينة عهد اتفاقا وذلك كسبق تكير انا ارسلنا الى فرعون رسولا. فعصى فرعون رسولا يعني كل رسول؟ لا. انما عصى واحدا -

01:12:17

لماذا قلنا هنا؟ لأن هل هنا للعهد كيف نقول هي للعهد لوجود قرينة وهي ان النكرة اذا اعيدت معرفة فهي عين الاولى وال الاولى كما
ارسلنا الى فرعون هو موسى عليه السلام. لانه يصرفه الى ذلك فلا يعم اذا عرف. ونحو قوله تعالى يا ليتني يا ليتني اتخذت مع
الرسول - 01:12:44

سبيلا فهو خاص وليس الذكر كالانثى فهو خاص. ويعم مع جهلها يعني اذا لم ندري هل هل هذه للعهد ام لا؟ يعني الاحتمال موجود ما
هو العصر الاصل العموم والعهد طاري. ام الاصل العهد والعموم طاري - 01:13:07

العصر العموم والعهد طاري. حينئذ اذا شككتنا في كونه افاد العهد ام لا رجعنا الى ماذ؟ الى الاصل. كما اذا كنت متطرها وشككت في
الحدث والعصر ماذ؟ الاصل الطهارة. كذلك الاصل هنا ماذ - 01:13:30

ها اذا مر بك الناس والحيوان ونحوها. والماء والتراب الاصل فيها العموم. نحتاج الى قرينة تدل على ماذ؟ على العهد ان وجدت
حملناه على العهد ان شككتنا وجهلنا هذا القرين نجعله على العاصم وهو افادة العموم. ويعم مع جهلها اي جهل قرينة -
01:13:46
عهد عندها وعند اكثر العلماء لان التقيد العمومي بانتفاء العهد يقتضي ان الاصل فيه الاستغراق كذلك قال التقيد العموم بانتفاء
العهد انه يفيد العموم حيث لا يدل هذا على ماذ؟ على ان الاصل فيه - 01:14:09

هو الاستغراق. ولهذا احتاج العهد الى قرينة. فما احتمل العهد والاستغراق لانتفاء القرينة فمحمول على الاصل. وهو اغراق العموم
فائته وهذا هو الصحيح. لان العهد مشكوك فيه والشك ليس بحكم فلا يلتفت اليه. ونجعل ماذا الاصل هو هو الاستغراق -
01:14:29

ثم قال وان عارض الاستغراق عرف او احتمال تعليف جنس لم يعم كانه قاعدة لما سبق عمم خصص في باستثناء السابق لا مع قرينة
عهد فيما يتعلق بالآخر اسمه الدين. ثم ذكر قاعدة عامة. وان عارض الاستغراق يعني اللفظ - 01:14:49

دل على الاستغراق او اللفظ العام. عرظه ماذ؟ عرف يعني تعارف عليه الناس ادخلوا السوق لدخلت ذهبت الى السوق اسوق الدنيا
كلها عازز سوق المعهود السوق المعهود في البلد كذلك - 01:15:11

وان عارض الاستغراق عرف او احتمال تعريف جنس احتمال تعريف جنس يعني لم يقصد به ان يعرف كما عرف الجمع يعني لم يتبع
التعريف كل فرد. وانما عرف الجنس من حيث هو جنس لا باعتبار الافراد - 01:15:29

لا باعتبار الافراد. قال اذا دخلت على اسم الجنس لها احتمالان. اما ان يراد به المدلول الافراد واما وهذا في الواقع في الخارج واما ان
يراد به المعنى الذهني معنى المعنى الذهني حينئذ اذا اريد به المعنى الذهني لا يكون تعريفا للافراد انما يعرف الخاصية التي ولدت

في الذهن كما مر معنا علم الشخص وعلم - 01:15:46

الجنس. واما اذا اريد به الافراد حينئذ هو الذي يكون من صيغ العموم. اذا ليس كل ما دخلت على اسم الجنس افادت العموم وانما ينظر فيه لماذا؟ هل التعريف هنا للجنس الذي هو وجوده جود ذهني فيشخصه بال او اراد به الافراد ان كان اريد به الافراد -

01:16:09

هو داخل معنا ولذلك قال هنا ان عارض الاستغرار عرف او عارض الاستغرار احتمال تعريف جنس فقط الذي هو المعنى الذهني والحقيقة الذهنية لا باعتبار الافراد. لم يعم يعني لم يعم ما ما ذكر. ومن امثلة ذلك لو قال - 01:16:31

وهذا اكثر ما يكون فيه استعمالات الناس. يعني عرف الناس لو قال مثلا الطلاق يلزمني لا افعل كذا يعني فعل الطلاق هذه مثل كل الطعام - 01:16:51

العموم افاد العموم يعني على كلام مصنف ابو حنبل يرى ايقاع الطلاق بالثلاث جماهير حكي اجماع. حينئذ الطلاق يعني كل الطلاق. لا افعل كذا ففعل كم يقع ان ان رأينا العموم - 01:17:11

ان اللفظ عام حين اذا اوقعنا الثلاث بو حنف يعني فعل هذا الشيء. حينئذ اوقعنا الثلاث لكن هل عرف الناس ارادوا الثلاث؟ قل لا. وانما اراد جنس الطلاق حينئذ يقع بواحدة ولا ولا يعم. هذا المراد هنا. لو قال الطلاق يلزمني لا افعل كذا. وهذا كثيرا ما يحصل عند الناس الان - 01:17:28

والله لا افعل علي الطلاق الى اخره اللفظ لفظ عام لكنه لم يرد ماذا؟ العدد الثلاثة الاستغرار انما اراد جنس الطلاق حينئذ يقع بواحد لان الجنس انما يوجد في الخارج بماذا - 01:17:51

بواحدة من ضمن افراده. وحيث انه لا يقع عليه الا واحدة. لان لا يقع عليه الا واحدة من نصبه. لان اهل العرف لا يعتقدونه ثلاثة. يعني عندما يتلفظ بهذا اللفظ لا يستحضر ماذا؟ ثلاثة طلقات. ولا يعلمون ان - 01:18:04

الالف واللام في الاجناس للاستغرار اذا هذا لا يتصور في اهل العلم. وان لم يتصور في عامة الناس لان الاعراف انما تكون في الاصل في ماذا؟ في عامة الناس. ولهذا - 01:18:24

ينكر احدهم ان يكون طلق ثلاثة. قيل له انت طلقت؟ قال لا لمعنى الطلاق الثلاثة انما عانيتم ماذا؟ واحدة. ولا يعتقد انه طلق الا واحدة فمقتضى اللفظ في ظنهم واحدة. فلا يريدون الا ما يعتقدونه مقتضى لفظه. حينئذ يصير كأنهم نووا واحدة - 01:18:34

ولان الف واللام في اسماء الاجناس تستعمل لغير الاستغرار كثيرا. لكنهم لا يعلمون ذلك كقولهم ومن اكره على الطلاق يعني على جنس الطلاق واذا عقل الصبي الطلاق يعني معنى الطلاق جنس الطلاق واشباه هذا مما يراد به الجنس ولا يفهم منه الاستغرار الذي هو - 01:18:56

هو العدد. حينئذ يحمل على ماذا؟ يحمل على عدم الاستغرار. فيكون العرف مخصصا. او ان شئت قل النية هنا تعتبر مخصصة للفظ فلا يحمل على عمومه. لماذا؟ لان اللفظ وان كان في الاصل هو عام مفيد للاستغرار الا ان عارضه - 01:19:16

عارضه عرف او نية هذا او ذاك. اذا تقرر هذا فلا يحمل على التعميم الا بنية صارفة اليه قاله في في المعني وهذا الاصح من الروايتين عن الامام احمد رحمة الله تعالى والثاني انه يعم وتطلق ثلاثة والواول هو المعتمد - 01:19:36

ونحن والله لا اشتري العبيد والله لا اشتري العبيد ها يحيث بماذا في واحد لو اشتري واحدة حنف قال يحيث بواحد قال ابن مفلح وغيره. اذا هذه قاعدة مفيدة جدا فيما سبق. ان عارض الاستغرار يعني اللفظ العام باصله يحمل على عموم - 01:19:58

لكن عارضهم هذا عارضه عرف او احتمال تعريف جنس يعني لم يرد به الافراد. وانما اراد به الماهية كقول الطلاق يعني حقيقة قد يقال لماذا اذا جعلناه للجنس نوقيه بواحدة لان الجنس لا يوجد فيه في الخارج الا في ضمن فرد فلا يتحقق الا - 01:20:19

وجوبي واحدة كما مر معنا في ماذا افعل هل تدل على التكرار او لا؟ قلنا على الصحيح انها للمهيبة لكن المرة الواحدة من ظرورياتها يعني لا يمكن ان يوجد الفعل في الخارج الا بمرة واحدة. كذلك الطلاق لا يوجد الا واحد بمرة واحدة. وان عارض الاستغرار عرف او احتمال تعريف - 01:20:44

01:21:07 - لم يعلم والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين